

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

{ لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صيام ليدوق وبال أمره عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه والله عزيز ذو انتقام . أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما واتقوا الله الذي إليه تحشرون } .
/ المائدة 95 ، 96 / .

[ش (لا تقتلوا) لا تصطادوا . (الصيد) الحيوان البري المتوحش الذي يحل أكل لحمه . (حرم) جمع حرام وهو من أحرم بحج أو عمرة . (فجزاء) فعلية جزاء . (مثل ما قتل) شبيه بما قتله من حيث الكبر والصغر . (النعم) هي الإبل والبقر والغنم . (ذوا عدل) حكمان عادلان من المسلمين . (هديا) حال كون المحكوم به هديا يقدم ليذبح في الحرم . (بالغ الكعبة) يبلغ به الحرم ليذبح فيه . (طعام مساكين) بمقابل قيمة الهدى يطعم مساكين من غالب قوت البلد لكل مسكين مد . (عدل ذلك) مقابل الإطعام يصوم عن كل مد يوم . (وبال أمره) ثقل جزاء فعله . (سلف) من قتل الصيد قبل تحريمه . (صيد البحر) هو ما لا يعيش إلا في الماء كالسمك والمراد ما أخذ منه طريا . (طعامه) ما يقذفه ميتا أو ما يتزود منه يابساً . (متاعا) تمتيعا وتنعيما . (للسيارة) المسافرين]